المأمورات واجتناب المنهيات كما قالوه في الشكر وهذا أولى من جعل
القطب استئنافاً لقوله جلت قدرته ادعوا ربكم تضرعاً وخفية والثناء
دعاء بل هو أبلغ الدعاء كما قيل

إذا أثنى عليك المرء يوماً . كفاه من تعرضه الثناء

وفي الحديث أفضل الدعاء الحمد لله وما قرره المحقق الجلال المحلي رضي الله عنه في شرح قول
جمع الجوامع نحمدك اللهم على نعم يؤذن الحمد بازديادها من جعل الجملة القطب
لإنشاء يلزم [illegible] وهو تعظيم الله إياه بالعلم وكونه صادقاً لما ينبغي أن يكون
الإنسان عليه من الذلة والخضوع ظاهراً وباطناً لله تعالى فلا يخفى ما فيه
من التكلف والاستحالة والتعسف وقد بحث معه ابن أبي شريف وغيره من
أرباب الحواشي ثم جعل القطب خلافياً ما صدر قول ابن السبكي نعوذ ونفزع
إليك لما لا يخفى فليتأمل وكذلك القول في ونشكره ونستغفره والثاني
والخلاف في جملة الحمد اسمية كانت أو فعلية هل هي إنشائية أو خبرية معروف مشهور
مذكور في غير ما ديوان مسطور . فلا نطيل به وكون الإنشائية هو الذي درج
عليه الجمهور [illegible] ومن ذنوب متعلق بنستغفره وقدم عليه اهتماماً بالإقرار
به لأنه الموجب للغفران وكونه أدل الإقرار والإذعان للتوبة والأمر بالاستغفار
في المعاصي [illegible] والحالة [illegible] فإنه سبحانه يعلم السر وأخفى والمراد
طلب الاستغفار [illegible] في نفسه وكونه للدلالة على الحصر لا يخفى ما يلزم عليه من عدم
الاستغفار من الذنوب التي تكون متلبساً بها في الحال وكذلك المستقبلة
والمطلوب حصول الاستغفار من الجميع ما سلفت [illegible] الذنوب وما [illegible]
للذنوب والبيت لما هو المعنى ومن زاده [illegible] ولما أثنى على الله تعالى
كما هو أهله ثنى بالصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقال

ثم تولى أفضل الصلاة . على الرسول الطاهر الصفات

أقول الموالاة المتابعة [illegible] بين الأمرين موالاة وولاء تابع وأفضل
الصلاة [illegible] كما صرح به [illegible] وغيره [illegible] عن مالك
في تفسير البيضاوي [illegible] ثوابا

ويأتي للفضل مزيد بيان والصلاة لغة في القاموس الدعاء والرحمة والاستغفار
وحسن الثناء من الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وصلى صلاة لا تصلية
دعا قلت ما [illegible] من أنه لا يقال التصلية [illegible] في الصحاح ونحا الأئمة [illegible]
على منعه [illegible] أن التصلية إنما تستعمل بمعنى الإحراق وأن استعمالها
بمعنى الصلاة موقع للكفر [illegible] ذلك [illegible] فقال ومن
العجائب ما رأيته في شرح الخطابة عند بعض الشافعية أن استعمال التصلية بدل
الصلاة موقع في الكفر لأن معناها الإحراق وأن وقع في عبارة [illegible]
وابن المقري [illegible] العلامة [illegible] في [illegible] لم
يسمع [illegible] ولا غيره فلا يقال صلى على النبي تصلية [illegible]
[illegible] وقع في عبارة السعد [illegible] وفي القاموس
[illegible] صلاة لا تصلية [illegible] قال [illegible]
[illegible] الأول [illegible] مصدر قياسي وأكثر أهل اللغة لا
يذكرون المصادر القياسية [illegible] وقد [illegible] لصاحب القاموس
مثله في مواضع وأما الثاني [illegible] العرب وأنشد ثعلب في أماليه
وابن عبد ربه في العقد الفريد والمبرد وأنشد [illegible] الشعر القديم

«تركت المدام وعزف القيان . وأدمنت تصلية وابتهالا»

(القيان) نسخة

وصرح [illegible] في مصادره القياسية [illegible] فقال التصلية
[illegible] ومعناه [illegible] المضاف لم على
المضاف التصلية فعل الصلاة بمعنى الدعاء [illegible] وبهذا علمت
ما في كلام [illegible] ورد [illegible] الصلاة [illegible] أيضاً
في المشارق فقال جاءت الصلاة في القرآن والحديث وكلام العرب
لمعان منها الدعاء كصلاة الملائكة على بني آدم ولقوله ما زالت الملائكة
تصلي عليه [illegible] لأهل البقيع لأصلي عليهم ولقوله
صلى على شهداء أحد [illegible] الصلاة على الميت [illegible]
فليقل أي يدعو وقيل ذلك في قوله في ساعة الجمعة لا يوافقها عبد